

الهيئة العامة للجمارك تعلن اعتماد آليات احتساب القيمة الجمركية للبضائع المستوردة



أعلنت الهيئة العامة للجمارك، مساء اليوم الإثنين، اعتماد آليات احتساب القيمة الجمركية للبضائع المستوردة وفقاً لأحكام قانون الجمارك رقم (23) لسنة 1984 المعدل، واستناداً إلى الفقرة (9) من قرار مجلس الوزراء رقم (569) لسنة 2025 و تنفيذاً لتوجيهات رئيس الوزراء محمد شياع السوداني.

وقالت الهيئة في بيان تلقته المطلع، إنه: "تنفيذاً لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء محمد شياع السوداني، نعلن اعتماد آليات احتساب القيمة الجمركية للبضائع المستوردة وفقاً لأحكام قانون الجمارك رقم (23) لسنة 1984 المعدل، واستناداً إلى الفقرة (9) من قرار مجلس الوزراء رقم (569) لسنة 2025، وبما ينسجم مع القواعد والمعايير الدولية المعتمدة".

وأوضحت الهيئة، أن: "آليات الاحتساب المعتمدة تُطبَّق في جميع المراكز الجمركية، وتشمل ما يأتي: أولاً: اعتماد القيمة الجمركية المثبتة في القوائم التجارية المصرَّح عنها أصولياً بموجب البيان المسبق (التحويل المصرفي) عند إجراء الترسيم الجمركي.

ثانياً: اعتماد القيمة الجمركية المثبتة في سجلات الهيئة العامة للجمارك للبضائع التي لم يتم التصريح عنها بموجب البيان المسبق (بدون تحويل مصرفي).

ثالثاً: استلام طلبات تحديد أو تعديل القيمة الجمركية المثبتة في سجلات الهيئة من قبل قسم تحديد القيمة، مرفقة بوثائق الإثبات الرسمية، على أن يتم البتّ بها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل، استناداً إلى قانون الجمارك النافذ والاتفاقيات والقواعد الدولية المعتمدة لدى منظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية، وبخلاف ذلك تتحمّل الجهة المختصة المسؤولية القانونية.

رابعاً: تكليف المصارف العاملة في العراق، وبإشراف البنك المركزي العراقي، بتدقيق صحة البيانات الواردة في القوائم التجارية المقدمة لأغراض التحويل الخارجي، بما في ذلك القيم المثبتة فيها. وأكدت الهيئة، أن: "اعتماد هذه الآليات يأتي في إطار تعزيز الشفافية، وتنظيم العمل الجمركي، وحماية المال العام، ودعم بيئة تجارية مستقرة، وبما ينسجم مع توجهات الحكومة في الإصلاح المالي والاقتصادي".